



المراسلة رقم 208 / 2019

تونس في 13 فيفري 2019

إلى السيد رئيس مجلس نواب الشعب

سؤال كتابي إلى السيد وزير النقل على معنى الفصلين 96 من الدستور و 145 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

الموضوع: حول تنقيح الأمر عدد 2410 لسنة 2004 بخصوص تركيبة اللجان الاستشارية

سيدي الوزير، سلاما واحتراما،

وصلتني شكاية من الاتحاد التونسي لسيارات الأجرة "لواج" يشكون فيها من تأخر تنقيح الأمر عدد 2410 لسنة 2004 بخصوص تركيبة اللجان الاستشارية.

الرجاء التفضل بتبيين موانع التنقيح لكي يتمكن الاتحاد التونسي لسيارات الأجرة من الحضور في الجلسات خاصة بعد حصوله على تمثيلية محترمة.

سيدي الوزير نذكركم بكل لطف، أنكم مطالبون بالإجابة عن الأسئلة الكتابية في أجل أقصاه 10 أيام من تاريخ تسلمكم إياها وذلك طبقا لمقتضيات النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

في انتظار ردكم، تقبلوا سيدي الوزير أرقى عبارات التقدير.

ياسين العياري

رد وزارة النقل على سؤال كتابي

مصدر السؤال	النائب السيد ياسين العياري
مرجع الإحالة	عدد 566 بتاريخ 26 فيفري 2019.
نص السؤال	<p>حول تنقيح الأمر عدد 2410 لسنة 2004 بخصوص تركيبة اللجان الاستشارية: وصلتني شكاية من الاتحاد التونسي لسيارات الأجرة "لواج" يشكون فيها من تأخر تنقيح الأمر عدد 2410 لسنة 2004 بخصوص تركيبة اللجان الاستشارية. الرجاء التفضل بتبيين موانع التنقيح لكي يتمكن الاتحاد التونسي لسيارات الأجرة من الحضور في الجلسات خاصة بعد حصوله على تمثيلية محترمة.</p>

رد وزارة النقل

يَضْبَطُ الفصل الأول من الأمر عدد 2410 لسنة 2004 المؤرخ في 14 أكتوبر 2004 المتعلق بصبط تركيبة وطرق سير اللجنة الاستشارية الجهوية المنصوص عليها بالفصل 24 من القانون عدد 33 لسنة 2004 المؤرخ في 19 أبريل 2004 والمتعلق بتنظيم النقل البري، تركيبة اللجنة المذكورة.

ويتأسس الوالي هذه اللجنة، وتشمل تركيبتها، حسب ما نص عليها الفصل الأول المذكور أعلاه، ممثلاً عن الناقلين العموميين للأشخاص يعينه الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية. كما أنه طبقاً للفصل الأول من الأمر المذكور "يمكن لرئيس اللجنة أن يستدعي كل شخص يرى فائدة في حضوره".

وبخصوص تمثيلية الاتحاد التونسي لسيارات الأجرة "لواج" صلب اللجنة الاستشارية الجهوية للنقل، ونظراً لتعدد النقابات المهنية في القطاع واختلاف تمثيليتها حسب الجهات، فإنه سيتم التنسيق مع السادة الولاة، وبقية الأطراف المعنية للنظر في إمكانية تنقيح الأمر عدد 2410 لسنة 2004 المذكور أعلاه في اتجاه وضع صيغة لتمكين هذه النقابات المهنية من المشاركة في اشغال اللجنة الاستشارية الجهوية.